



قرار رقم / ٢٦١٣ / ق.م

المدير العام.

بناءً على أحكام القانون رقم /41/ لعام 2007 وتعديلاته.
وعلى أحكام القانون رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته.
وعلى أحكام قرار رئاسة مجلس الوزراء رقم /1865/ تاريخ 2020/11/16.
وعلى أحكام القرار رقم /2052/ ق.و تاريخ 2023/10/26.

يقرر مايلي:

المادة /1/: يعتبر كل من المكلفين والمنشآت الواردة أسماؤهم أدناه ملزمين باستخدام آلية الربط الإلكتروني للفواتير المصدرة لتحديد رقم عملهم بحيث يتم اعتماد رمز الاستجابة السريعة QR على كل فاتورة صادرة، والربط مع قاعدة البيانات المركزية للإدارة الضريبية.

م	اسم المكلف	الاسم التجاري	العنوان
1	شركة محمد سعيد العماد وحسان الزين وشركاهم	سوبر ماركت العائلة	المزة
2	ورثة زهير العرجاوي ورثة زهير العرجاوي ويسرى عاشور	شركة العرجاوي	البزورية
3	محمد نبيل قويدر	الكردي	الروضة
4	حسان السيد عبيد وشريكه	سنتر عبيد	ميدان قرشي
5	بسام أحمد خزيم	الحرستاني	مزة الشيخ سعد
6	مهند سواس شمالي	السواس	مساكن برزة
7	عبد العزيز مندو	مندو	المزة خلف المخفر
8	سلوى المصري وعدنان ومها وريتا و يوسف و ختام و حمزة وسمية و سناء و ابراهيم و تيسير (اولاد محمد علي نصار)	الملك العادل بكافة فروعه	شارع الملك العادل
9	محمد نبيل خير الشعار	سوبر ماركت تارغت	دامسكينو مول

المادة /2/: يترتب على المكلفين المشار إليهم في المادة رقم /1/ استخدام إحدى البرامج الحاسوبية المعتمدة لدى الإدارة الضريبية (المدرجة أسماؤها على الموقع الإلكتروني للهيئة العامة للضرائب والرسوم www.syriantax.gov.sy) بمسك السجلات وإصدار الفواتير بشكل إلكتروني.

المادة /3/: يمنح المكلفون المذكورون في المادة الأولى مدة /20/ يوم من اليوم الذي يلي تاريخ التبليغ لتنفيذ مضمون هذا القرار وبما فيها مرحلة الاختبار والتدقيق.

المادة /4/: يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

٦ كانون الأول ٢٠٢٣

المدير العام

